

تبين الحقائق شرح كنز الدقائق

@ 37 @ أنه يبدأ بززم وكيفيته أن يأتي زمزم فيستقي بنفسه الماء ويشربه مستقبل القبله ويتصلع منه ويتنفس فيه مرات ويرفع بصره في كل مرة وينظر إلى البيت ويمسح به رأسه ووجهه وجسده ويصب عليه إن تيسر وذكر الملا في سيرته أنه صلى الله عليه وسلم نزع لنفسه دلو فشرب منه وذكر الواقدي أنه لما شرب صب على رأسه وفي حديث جابر أنه صلى الله عليه وسلم لما أفاض أتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فناولوه دلو فشربه قال أبو علي بن عبد السكك والذي نزع له الدلو العباس بن عبد المطلب وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لولا أن يتخذ الناس نسكا ويغلبوكم عليه لنزعت معكم + (رواه أحمد) + وفي رواية لما نزعوا الدلو غسل منه وجهه وتمضمض فيه ثم أعادوه وقال ابن عباس إذا شربت من زمزم فاستقبل القبله واذكر اسم الله تعالى وتنفس وتصلع منه فإذا فرغت فاحمد الله تعالى وعن عكرمة أنه قال كان ابن عباس إذا شرب من زمزم قال اللهم إني أسألك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وقال صلى الله عليه وسلم في ماء زمزم إنها مباركة إنها طعام طعم وشفاء سقم + (رواه مسلم) + وقال صلى الله عليه وسلم ماء زمزم لما شرب له وقد شربه جماعة من العلماء لمطالب جليلة فنالوها ببركته وقال ابن عباس اشربوا من شراب الأبرار وصلوا في مصلى الأخيار وقال شراب الأبرار ماء زمزم ومصلى الأخيار تحت الميزاب قال رحمه الله (والتزم الملتزم وتشبث بالأستار والتصق بالجدار) والملتزم هو ما بين الباب والحجر الأسود ويلزق صدره به والتشبث التعلق والمراد بالأستار أستار الكعبة ويستحب له أن يأتي باب البيت أولا ويقبل العتبة ويدخل البيت حافيا ثم يأتي الملتزم فيضع صدره ووجهه عليه ويتشبث بالأستار ساعة يتضرع إلى الله تعالى بالدعاء بما أحب من أمور الدارين ويقول اللهم هذا بيتك الذي جعلته مباركا وهدي للعالمين اللهم كما هديتني له فتقبله مني ولا تجعل هذا آخر العهد من بيتك وارزقني العود إليه حتى ترضى عني برحمتك يا أرحم الراحمين وينبغي له أن ينصرف وهو يمشي وراءه وبصره إلى البيت متباكيا متحسرا على فراق البيت حتى يخرج من المسجد وفي ذلك إجلال البيت وتعظيمه وهو واجب التعظيم بكل ما يقدر عليه البشر والعادة جارية به في تعظيم الأكابر والمنكر لذلك مكابر وهذا تمام الحج ثم يرجع إلى وطنه وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما إن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل من غزو أو حج يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده نصر عبده وهزم الأحزاب وحده + (متفق عليه) + قال رحمه الله \$ 3 (فصل من لم يدخل مكة ووقف

بعرفة سقط عنه طواف القدوم) \$ | لأنه شرع في ابتداء الحج على وجه يترتب عليه سائر الأفعال فلا يكون الإتيان به على غير ذلك الوجه سنة ولأنه إذا دخل مكة بعد الإفاسة من عرفة يطوف للزيارة فيغنيه عن طواف القدوم كالصلاة الفرض تغني عن تحية المسجد ولهذا لم يشرع في العمرة طواف القدوم لأن طواف العمرة يغني عنها ولا شيء عليه لتركه لأنه سنة فلا يجب الجابر بتركها قال رحمه الله (ومن وقف بعرفة ساعة من الزوال إلى فجر النحر فقد تم حجه ولو جاهلاً أو نائماً أو مغمى عليه) لأنه صلى الله عليه وسلم وقف بعد الزوال وهذا بيان أول الوقت وقال من أدرك عرفة بليل فقد أدرك الحج ومن فاته عرفة بليل فقد فاته الحج وهذا بيان آخر الوقت ولم يفصل بين أن يكون عالماً بعرفة أو لم يكن فيشترط فيه الحصول فقط فإن قيل هذا يشكل بالطواف فإنه لو طاف هارباً من عدو أو سبع أو طالباً غريماً له لم يجزه عن الطواف لعدم النية فما الفرق بينه وبين الوقوف بعرفة حتى أجزموه مع الجهل لكونه عرفة ومع عدم نية الطواف قلنا الفرق بينهما أن الوقوف ركن العبادة وليس بعبادة مستقلة بنفسه ولهذا لا يتنفل به فوجود النية في أصل تلك العبادة يغني عن اشتراط النية في ركنه كما في أركان الصلاة والطواف عبادة مقصودة ولهذا ينتفل به فاشترط فيه أصل النية ولا يشترط فيه تعيين الجهة كما قلنا في صوم رمضان أو نقول إن النية عند الإحرام تضمنت جميع ما يفعل في الإحرام إلى تجديد النية في كل جزء منه كالصلاة وغيرها والوقوف يؤتى به في الإحرام من كل وجه فلا يحتاج فيه إلى تجديد النية والطواف يقع بعد